

أحكام القرآن

منهما صاحبه وقد ذكرنا في وقت واحد كما يقال له افده أو نبيعه عليك بلا فصل .
وأطال الكلام في شرحه وبيان الاعتبار بالعزم وقال في خلال ذلك وكيف يكون عازما على أن
يفيء في كل يوم فإذا مضت أربعة أشهر لزمه الطلاق وهو لم يعزم عليه ولم يتكلم به أترى
هذا قولا يصح في العقول لأحد .

وقال في موضع آخر هو لي مسموع من أبي سعيد بإسناده .
ولم زعمتم أن الفيئة لا تكون إلا بشيء يحدثه من